دعوة للتعاقد

أولا : يعلن عن بيع وهو عبارة (أن كان عقارا تذكر حدوده وموقعه والجهة الكائن بها ومساحته وكافة البيانات التي تلزم راغب الشراء) وتحدد ثمنا مبدئيا مبلغا قدره .

ثانيا: على راغب الشراء معاينة " الشئ " بمقره بجهة معاينة تامة تمهيداً لإنهاء التعاقد في حالة استيفائه للشروط المقررة ، وعليه إيداع أمانة 20% من الثمن المحدد حتى يمكن النظر في طلبه .

ثالثا: يمكن الحصول على كافة البيانات من المختص بموقع "الشئ"

رابعا: تحدد يوم الموافق / / موعدا لتلقى الطلبات .

خامسا : لا يترتب على هذا الإعلان أي التزام في حق المعلن بالنسبة للغير وله الحق في قبول أو رفض أي طلب دون إبداء أسباب .

سادسا: في حالة قبول طلب يلتزم من وقع الاختيار عليه بدفع كامل الثمن خلال خمسة عشر يوما من تاريخ إخطاره بذلك وإلا سقط حقه في التعاقد وفى استرداد الأمانة .

سابعا: يعتبر تقديم الطلب بمثابة موافقة على كافة الشروط التي سوف يتم التعاقد على أساسها والمودعة بمقر المعلن ، ويلتزم من وقع عليه الاختيار بالتوقيع عليها دون تعديل ، وفى حالة رفضة يسقط حقه في التعاقد وفى استرداد التأمين .

ملاحظات :

1- الدعوة للتعاقد لا تعتبر إيجابا من المعلن بل ، مجرد رغبة فى التعاقد أما الإيجاب فيتضمنه طلب راغب الشراء ، فأن قبله المعلن تم العقد .
2- تتطلب المذكرة الإيضاحية أن يوجد سبب مشروع للرفض وإلا كان المعلن متعسفا فى رفضه ، أما محكمة النقض فتخوله الرفض دون إبداء أسباب وتبرئه من التعسف .